

الإحكام لابن حزم

قال أبو محمد فهذه عائشة وأنس لم يدعا في روايتها إشكالا وأخبرا أنه A أعلمنا أننا أعلم بما يصلحنا في دنيانا منه ففي هذا كان يشاور أصحابه وأخبرا أنه A جعل أمر آخرتنا إليه لا إلى غيره وأمر الآخرة هو الدين والشريعة فقط فلم يجعل ذلك A إلى أحد سواه وبطل بذلك رأي كل أحد وحرّم القول بالرأي جملة في الدين وباً تعالى التوفيق .

وهذا يبين معنى قول D { وما ينطق عن لهُوى إن هو إلا وحي يوحى } إنما هو في أمر الدين فكل ما تكلم به النبي A في شيء من تحريم أو تحليل أو إيجاب فهو عن A تعالى بيقين وما كان من غير ذلك فكما قلنا لقوله A إذ قيل له حاضت صفية فقال عقري حلقي وكقوله A إني اتخذت عند A عهداً أيما امرء سببته أو لعنته في غير كنهه أو جلده فاجعلها له طهرة أو كما قال A ومثل قوله A لذي اليمين لم تقصر ولا نسيت وهذا يبين فساد قول من اعترض بمثل هذا على سائر أوامره A ليردها ناطقا في ذلك بلسان أهل الإلحاد المعترضين في الإسلام ونعوذ بأ A من الخذلان .

حدثنا أحمد بن عمرو العذري ثنا أبو ذر الهروي ثنا عبد A بن أحمد بن حمويه السرخسي ثنا إبراهيم بن خريم الشاشي ثنا عبد الرزاق ثنا سفيان الثوري عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول A A من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار . قال عبد وحدثناه أيضا عبيد A بن موسى وأبو نعيم وأبو سفيان الثوري عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي A قال من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار .

حدثنا حماد بن أحمد ثنا عبد A بن محمد بن علي الباجي نا محمد بن عبد الملك بن أيمن ثنا أحمد بن مسلم نا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد A بن عمرو بن العاص قال قال رسول A